

أحكام القرآن

. @ 413 @

الثاني إذا فرغت من الصلاة فأنصب للدعاء .

الثالث إذا فرغت من الجهاد فاعبد ربك .

الرابع إذ فرغت من أمر دنياك فأنصب لأمر آخرتك .

ومن المبتدعة من قرأ هذه الآية فأنصب بكسر الصاد والهمز في أوله وقالوا معناه أنصب

الإمام الذي يستخلف وهذا باطل في القراءة باطل في المعنى لأن النبي لم يستخلف أحداً

وقرأها بعض الجهال فأنصب بتشديد الباء معناه إذا فرغت من الغزو فجدّ إلى بلدك وهذا

باطل أيضاً قراءةً لمخالفة الإجماع لكن معناه صحيح لقول النبي السفر قطعةٌ من العذاب

يمنع أحلكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل الرجوع إلى أهله .

وأشدُّ الناس عذاباً وأسوأهم مآباً ومباءً من أخذ معنى صحيحاً فركب عليه من قبل نفسه

قراءة أو حديثاً فيكون كاذباً على الله كاذباً على رسوله ومن أظلم ممن افترى على الله

كذباً أما أنه قد روي وهي المسألة الثانية \$.

عن شريح أنه مرّ بقوم يلعبون يوم عيد فقال ما بهذا أمر الشارع وفيه نظر فإن الحبش

كانوا يلعبون بالدّرّ والحراّب في المسجد يوم العيد والنبي ينظر .

ودخل أبو بكر بيت رسول الله على عائشة وعندها جاريتان من جوارى الأنصار تغنيان فقال أبو

بكر أمزمارة الشيطان في بيت رسول الله فقال دعهما يا أبا بكر فإنه يوم عيد .

وليس يلزم الدؤوب على العمل بل هو مكروه للخلق حسماً تقدّم بيانه في غير موضع